

Distr.  
GENERAL

S/AC.26/Dec.255 (2005)  
8 December 2005

ARABIC  
Original: ENGLISH

## مجلس الأمن



لجنة الأمم المتحدة للتعويضات  
مجلس الإدارة

مقرر بشأن الدفع المعجل للمطالبة رقم 4002126 لدى لجنة الأمم المتحدة  
للتعويضات، اتخذه مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جلسته ١٥٠  
المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

إن مجلس الإدارة،

وقد نظر في الطلب المقدم من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في الدورة السادسة والخمسين لمجلس الإدارة المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ بشأن دفع تعويض للمطالبة رقم 4002126 المقدمة من النقابة رقم ١١٣١ في شركة لويديز، وذلك على ضوء المعلومات المقدمة من صاحب المطالبة ومن الأمانة في الدورتين السادسة والخمسين والسابعة والخمسين بشأن الظروف المحيطة بتقديم هذه المطالبة،

وإذ يلاحظ أن الأمانة وممثلي حكومة المملكة المتحدة قد أجروا مناقشات في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بشأن الإجراء الأسلم إدارياً لتقديم المطالبة تجنباً للاضطراب إلى تقديم آلاف المطالبات التي تكاد تكون متطابقة من الأفراد أعضاء النقابة، وتخفيفاً لعبء اللجنة الإداري، وأن الأمانة أعربت في تلك المناقشات عن تفضيلها دمج المطالبات المتعلقة بما دفعته شركة التأمين لويديز تعويضاً عن خسائر يشملها التأمين إلى الخطوط الجوية الكويتية في مطالبة موحدة ووحيدة تقدمها شركة لويديز بدلاً من تقديم ٦٧ مطالبة من الوكلاء الإداريين و ١٥ مطالبة من شركات التأمين،

وإذ يلاحظ أيضاً أن المطالبة رقم 4002126 قد قُدمت وفقاً لذلك كمطالبة موحدة باسم النقابة رقم ١١٣١ في شركة لويديز،

وإذ يشير إلى أن مجلس الإدارة، عملاً بالفقرتين (أ) و(ب) من المادة ٣٨ من القواعد المؤقتة لإجراءات المطالبات (S/AC.26/1992/10)، قد شجع على اعتماد إجراء التوحيد وإجراءات إدارية أخرى لتيسير تسوية نحو ٢,٧ مليون مطالبة مقدمة إلى اللجنة،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه عملاً بالمقرر ١٦٣ ((S/AC.26/Dec.163 (2002)) أقر مجلس الإدارة دفع تعويض للمطالبة رقم 4002126 يبلغ ٩٦٥ ٢١٠ ١٨٦ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة،

وإذ يلاحظ أن المطالبة رقم 4002126 قد تلقت ٥٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة وأنها تنتظر تلقي المبلغ المتبقي المستحق لها منذ تلقيها الدفعة الأخيرة في نيسان/أبريل ٢٠٠٣،

وإذ يلاحظ أيضاً أن الأمانة وأصحاب المطالبات لم يكونوا وقت تقديم المطالبة على علم بأن التوحيد قد ينطوي على آثار تتعلق بدفع التعويض للمطالبة وبأنه لو قُدمت مطالبات منفردة بدلاً من مطالبة موحدة لتلقى أصحاب تلك المطالبات مبلغ التعويض كاملاً بحلول منتصف عام ٢٠٠٣،

وقد استنتج أن هذه المطالبة الموحدة تتألف فعلاً من ٨٢ مطالبة تضم ٦٧ مطالبة من وكلاء إداريين و ١٥ مطالبة من شركات التأمين،

وقد استنتج أيضاً أن الدفع المعجل للتعويض لهذه المطالبة لن يغير تغييراً كبيراً في توقيت المدفوعات لأصحاب المطالبات الآخرين الذين تدفع لهم المبالغ عن طريق آلية الدفع المؤقتة الحالية،

١- يقرر لأغراض حساب الدفع فقط أن هذه المطالبة تعتبر ٨٢ مطالبة مستقلة مقدمة من الوكلاء الإداريين وشركات التأمين، وأن تدفع المبالغ غير المسددة في جولات دفع قادمة مع تعويضات المطالبات الأخرى التي تدفع وفقاً للمقرر ١٩٧ ((S/AC.26/Dec.197 (2003))، الذي مُدِّد العمل به في المقرر ٢٢٧ ((S/AC.26/Dec.227 (2004))، ووفقاً للمقرر ٢٥٣ ((S/AC.26/Dec.253 (2005))؛

٢- يؤكد من جديد أنه عندما تتوفر الأموال تدفع المبالغ وفقاً للمقرر ٢٥٦ ((S/AC.26/Dec.256 (2005)) ويستمر سريان أحكام المقرر ١٨ ((S/AC.26/Dec.18 (1994)) المتعلق بتوزيع المدفوعات.

-----